

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٤٨٠ لسنة ٢٠١٥

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩

ولائحته التنفيذية وتعديلاتها؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ في شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملاك الدولة

الخاصة؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطني

لتخطيط استخدامات أراضي الدولة؛

قرار:

(المادة الأولى)

تشكل لجنة برئاسة مدير المركز الوطني لخطط استخدامات أراضي الدولة

وعضوية كل من:

١ - ممثل عن وزارة التنمية المحلية.

٢ - ممثل عن وزارة البيئة.

٣ - ممثل عن وزارة الزراعة واستصلاح الأراضي (الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية).

٤ - ممثل عن وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية (هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة).

٥ - ممثل عن وزارة الموارد المائية والرى (الهيئة العامة لمشروعات الصرف).

٦ - ممثل عن محافظة مطروح.

(المادة الثانية)

تتولى اللجنة التنسيق بين الجهات المختلفة لسرعة اتخاذ قرار بشأن تنفيذ مصرف عموم الشركات الذي يعتبر ضمن مشروع استصلاح مساحة ٤٢ ألف فدان بمنطقة الحمام والضبعة والعلمين بالساحل الشمالي الغربي وكذا اقتراح الحلول المناسبة بشأن النزاع القائم بين الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية ومحافظة مطروح بشأن اعتراض محافظة مطروح على تصرفات الأراضي التي قامت بها الهيئة العامة لمشروعات التعمير والتنمية الزراعية بالبيع والتخصيص في زمام المشروع.

(المادة الثالثة)

على اللجنة أن تقدم إلى رئيس مجلس الوزراء تقريراً بنتائج أعمالها وما انتهت إليه من توصيات ومقترنات خلال ثلاثة أيام من تاريخ صدور هذا القرار.

(المادة الرابعة)

على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار.

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٦ جمادى الأولى سنة ١٤٣٦ هـ

(الموافق ٧ مارس سنة ٢٠١٥ م).

رئيس مجلس الوزراء
مهندس / إبراهيم محلب